

## 721 - شرح "التجريدي الصريح لأحاديث الجامع الصحيح" الشيخ عبد الرزاق البدر

عبد الرزاق البدر

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول العلامة [الزيبيدي رحمة الله تعالى في كتابه التجريدي الصريح لأحاديث الجامع الصحيح تحت ترجمة - 00:00:00](#)

امام البخاري رحمة الله تعالى كتاب السلم باب السلام في كيد معلوم قال عن ابن عباس رضي الله عنهم قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة والناس في الثمر العام والعامين - [00:00:20](#)

فقال من سلف في تمر فليسلف في كيد معلوم وزن معلوم. وفي رواية عنه الى اجل معلوم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له واهد ان محمدا عبده - [00:00:40](#)

ورسوله صلى الله وسلم عليه وعلى الله واصحابه اجمعين. اما بعد قال رحمة الله تعالى كتاب السلم والسلم هو تعجيل الثمن وتأخير المثلمن. يدفع الثمن المتفق عليه مقدما ويؤخر المثلمن الى اجل مسمى بعد سنة سنتين - [00:01:02](#)

يحدد الوقت وايضا تحدد الكمية والقدر وان نوع تكون المسألة مضبوطة ويسلم الثمن في نفس المجلس مقدما وسمى هذا النوع من البيع السلم لان رأس المال يسلم في المجلس مجلس العقد والاتفاق. وقد عرف الفقهاء - [00:01:42](#)

السلم بأنه عقد على موصوف في الذمة. على موصوف في ذمة مؤجل بثمن مقبوض في مجلس العقد. بثمن مقيوض في مجلس العقد اي ان الثمن معجل والمثلمن يكون مؤجلا والتأجيل لا يكون الى اجل غير - [00:02:22](#)

بل لا بد ان يكون الاجل معلوما. وان يكون ايضا المثلمن المؤجل معلوما من حيث القدر ومن حيث الجنس والنوع يضبط بشكل دقيق هذا النوع من البيع هو من التيسير الذي جاءت به - [00:02:52](#)

الشريعة ويتحقق به المصلحة للبائع والمشتري. يتحقق به المصلحة للبائع لانه يأتيه الثمن معجلا فيرتفق بذلك وينتفع وايضا المشتري يحصل له انتفاع بهذا النوع لان القيمة تكون اقل قيمة السلعة حيث دفع القيمة في وقت مبكر قبل ان يستلم - [00:03:22](#)

السلعة بسنة مثلا قدم السعر فانه يستفيد من جهة ان السعر يقل عليه والبائع ايضا وان يستفيد من جهة اخرى وهي ان المال وصل اليه في وقت مبكر قد يكون محتاجا اليه - [00:04:02](#)

في شيء من مصالحه وشأنه قال باب السلام في كيل معلوم وهذا شرط من شروط هذا النوع من البيع ان يكون كيلا معلوما لا يصح جزافا وانما يعين بالكيل بقدر كذا ويعين ايضا - [00:04:22](#)

النوع حتى لو كان مثلا تمرا لابد من تعينه لان انواعه تختلف من حيث السعر فيقال مثلا قدر كذا كيلو من او صاعا من التمر من نوع مثلا العجوة واذا كان ايضا النوع يختلف فيه من حيث - [00:04:52](#)

التفضيل اذا كانت الحبة كبيرة او الحبة صغيرة فيعين ذلك حتى لا يقع اي اختلاف بين البائع والمشتري. والاجل ايضا يعين الى اجل معلوم. الى اجل معلوم لا يأتي لا يكون الاجل هكذا مرسلا مطلقا غير معين وانما لابد من تحديد الوقت - [00:05:22](#)

اورد حديث ابن عباس رضي الله عنهم قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة. والناس يسلفون في الثمر. العام والعامين يسلفون في الثمر اي يتعاملون بهذا النوع من البيع بيع السلم ويقال له بيع السلف يتعاملون بهذا النوع من البيع يدفن - [00:05:52](#)

فالثلمن وقت الاتفاق معجلا يقبضه البائع والمثلمن يكون مؤجل بعد عامين حسب الاتفاق لكن لا بد من تعين الاجل فاقر النبي

عليه الصلاة والسلام هذا البيع لكنه قرر ضوابط له تأمين - 00:06:22

يأمن الناس بتطبيقها من وجود اه الخلاف والخصوصة والتنازع وتنضبط امورهم في لهذا البيع. فقال عليه الصلاة والسلام من سلف في تمر فليسلف في كيل معلوم وزن معلوم وفي رواية الى اجل معلوم. هندي كلها ضوابط. فان قوله عليه الصلاة - 00:06:52 تمام فليسلف هذا فيه ان الثمن لابد لابد ان يدفع في مجلس العقد حين الاتفاق لا بد ان يدفع الثمن تماما لابد ان يدفع الثمن تماما اذا اتفقا على ثمن معين يدفعه المشتري في - 00:07:22

اجلس العقل يدفعه كاملا ويتم الاتفاق على ان تسليم المثمن معينا محددا نوعه ومكياله العام القادم في الوقت الفلاني. يحدد بحيث تنضبط اه المسألة وينضبط الامر قال فليسلف قوله فليسلف هذا فيه تسليم الثمن كاملا في مجلس - 00:07:52 العقد في كيل معلوم وزن معلوم. في كيل معلوم وزن معلوم. ان كان مما يكال يحدد كم من كم صاع؟ واذا كان مما يوزن يحدد ايضا لا تكون المسألة هكذا جزاها او - 00:08:22

مطلاقة دون تحديد بل لا بد من التحديد حتى تنضبط الامور. قال وفي رواية عنه الى اجل معلوم. وفي رواية الى اجل معلوم ايضا لابد من تحديد الاجل الذي هو وقت التسليم - 00:08:42

عام بعد عام او بعد عامين يحدد الوقت بشكل دقيق وهذه الشروط التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم هي شروط تضبط هذه اه العملية وهذا التتابع بحيث لا يقع بعد ذلك اه الخلاف او - 00:09:02

الشقاوة والتنازع. نعم. قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري الله تعالى باب السلام الى من ليس عنده اصل. قال عن ابن ابي او في رضي الله عنهم قال - 00:09:22

انا كان نسلف على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر رضي الله عنهم في الحنطة والشعير والزبيب تمر نعم. وفي رواية عنه قال كنا نسلف نبيط اهل الشام في الحنطة والشعير والزبيب في كيل - 00:09:42

من معلوم الى اجل معلوم. قيل له الى من كان اصله عنده؟ قال ما كنا نسألهم عن ذلك. قال باب السلام الى من ليس عنده اصل. اي هل يشترط في هذا النوع من البيع؟ ان - 00:10:02

يكون عند اه المسلم او عند المشتري ان يكون عنده اصل ان يكون عنده اصل بمعنى لو كان مثلا السلم وقع على تمر هل يشترط ان يكون عنده بستان اذا كان على حب وحنطة يشترط ان يكون عنده مزرعة وفيها زرع وفيها حرف وفي هذه الاعمال هل - 00:10:22 ان يكون عنده اصل فالترجمة عقدها رحمة الله تعالى في بيان ذلك قال السلم الى من ليس عنده هو اصل اي لا يشترط في هذا النوع من البيع ان يكون عنده اصل - 00:10:52

اي الشخص المسلم اليه لا يشترط ان يكون عنده اصل اورد حديث ابن ابي او في رضي الله عنه عنهم قال انا كنا نسلف على عهد رسول الله الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنهم في الحنطة والشعير والزبيب والتمر اي كنا نسلف ونسلف في هذه - 00:11:12 الانواع ثم ذكر رواية في الحديث وفيها موضع الشاهد قال كنا نسلف نبيط اهل الشام كنا نسلف نبيط اهل الشام في الحنطة والشعير والزبيب في كيل معلوم الى اجل معلوم اي كما جاء اشتراط ذلك في الحديث - 00:11:42

رسول الله صلى الله عليه وسلم. لما قال رضي الله عنه كنا نسلف نبيط اهل الشام. تولد سؤال عند من يستمع اليه ويسمع الى ما ذكر تولد السؤال قال كنا نسلف نبيط اهل الشام نبيط اهل - 00:12:02

الشام هم اهل الزراعة. اهل الزراعة معنى ذلك عندهم اصول. فتولد سؤال عند المستمع هل هذا شرط هل هذا يعد شرطا في هذا النوع من البيع؟ ان المشتري اه لا بد ان يكون عنده - 00:12:22

اصل فلا يدفع له الثمن اذا لم يكن عنده اصل نخل مثلا اذا كان تمرا او شعير او آآ او مزرعة اذا كان مثلا شعير حنطة ونحو ذلك. فقيل له الى من - 00:12:42

كان له اصل الى من كان الى من كان اصله عنده. الى من كان اصله عنده اي هل كان ذلك شرط هل هذا هل هذا شرط يعني في في هذا النوع من التعامل؟ يعني هل كان - 00:13:02

السلام الى من كان اصل عنده؟ هل كان السلام الى من كان اصل عنده؟ يعني هل يشترط ذلك في هذا النوع؟ من البيع قال ما كنا نسأل عن ذلك ما كنا نسألهم عن ذلك يعني عندما يريد آآ التعامل بهذا النوع - [00:13:22](#)

من البيع لا نسأله هل عندك مزرعة؟ هل عندك نخل؟ هل عندك كذا؟ وكنا ما نسأله لا نسأله فدل ذلك على انه يشترط والا لو كان شرطا لزم ان يسألوه هل عندك اصل؟ او لا. ويتحققون من وجود الاصل عنده - [00:13:42](#)

فافاد ذلك ان السلم الى من ليس عنده اصل هذا يعتبر آآ تعامل صحيح ولا يشترط في بيع السلم ان يكون عند المتعامل معه اصل لا يشترط ذلك نعم قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمة الله تعالى كتاب الشفعة باب - [00:14:02](#)

عرض الشفعة على صاحبها قال عن ابي رافع رضي الله عنه مولى النبي صلى الله عليه وسلم انه جاء الى سعد ابن ابي وقاص فقال له ابتع مني بيتي في دارك. فقال سعد والله لا ازيدك على اربعة الاف منجمة - [00:14:32](#)

وقال ابو رافع لقد اعطيت بها خمس مئة دينار ولو لا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بسبقه ما اعطيتك باربعة الاف وانا اعطي بها خمس مئة دينار فاعطاها اياه - [00:14:52](#)

قال رحمة الله تعالى كتاب الشفعة كتاب الشفعة والشفعة من الشفع الذي هو ضد الوتر وسمي هذا شفعة لأن الشافع يضم حصته الى حصة شريكه فاصبح شفعا. يضم حصته الى حصة شريكه فيصير شفعا - [00:15:12](#)

والشفاعة موضوعها في الاملاك او العقارات المشتركة العقارات المشتركة مثل آآ بستان او دار او ارض او نحو ذلك. ولم تقسم لم تقسم تتميز اه الاملاك ويفصل بينها وقد مر معنا في حديث سبق - [00:15:51](#)

عند المصنف قول النبي صلوات الله وسلامه وبركاته عليه حديث جابر قال فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة. فالشفعة هي في المشترك يشترك فيه شخص او اثنين او اكثر شخصين او او ثلاثة او اكثر فالشفعة - [00:16:21](#)

ما هي في العقار او العقارات المشتركة؟ وعرف الفقهاء رحمة الله تعالى الشفعة بانها استحقاق الشريك انتزاع حصة شريكه من انتقلت اليه بعوض فيدفع له مثل المال الذي دفعه وينتزع الحصة منه. لانه احق بها. لانه احق بها - [00:16:51](#)

والاصل ان الشريك اذا اراد ان يؤذن شريكه ان يعلمه كما مر معنا بذلك الحديث فيقول انا عندي نية ان ابيع الجزء الخاص في اه الشراكة التي معك اذا كان لك رغبة انت اولى واحق بذلك. واذا كان - [00:17:21](#)

ليس لك رغبة فانا سابيع لكن احبيت ان اضع عندك خبر بذلك فمن حقي لانه اولى واحق بذلك ولو تم البيع دون ان يؤذنه فانه يملك حق الشفعة فانه يملك حق الشفعة بمعنى ان - [00:17:41](#)

هذا الذي اشتراها اي حصة الشريك ينتزعها من اشتراها يأخذها ويدفع له الثمن الذي دفعه. يدفع له الثمن الذي دفع لانه احق هذه الحصة من الشخص الذي اشتراها - [00:18:01](#)

وهذا ايضا من محاسن الشريعة وكمالها. لان امور الشراكات امور الشراكات قد تجر الى مشاكل واذا كان الشريك دخل عليك في في شراكتك وانت لا تعرفه ولا لك مثلا رغبة فيه ولا وليس لك سابق تعامل معه - [00:18:21](#)

ربما هذا يتولد من اشكالات واشكالات في هذه الشراكة. لكن اذا كنت ابتداء ارتضيت واتفقنا معه وتعاملت فمعه ابتداء ودخلت معه في شراكة وقمنا على النصح والصدق والوفاء بيارك الله في هذه الشراكة - [00:18:41](#)

لكن اذا الشريك باع حصل له حاجة وباع حصته. قد يدخل عليك شريك تتضرر بدخوله بان يكون سوء التعامل ولا يقدر مثلا الشراكة ولا يتعامل معك بانصاف قد يقوم بامور مؤذية لك - [00:19:01](#)

اتدري عن حاله؟ فلهذا جاءت الشريعة بهذا الحق حق الشفعة. اذا كنت لا تقر دخول هذا الشريك جاءت الشريعة بهذا الحق حق الشفعة انك تملك اه الشريك وتعطيه الشيء الذي دفعه. وتدفع عن نفسك هذه الاشكالات - [00:19:21](#)

التي تخشى ان تقع من دخول هذا الشريك الجديد عليك. وايضا جاءت الشريعة بمنع الاحتيال لان بعض الناس قد يحتال ببيع خفاء يذكر مثلا لصاحب العقار اني وهبته لها. يقول انا وهبته لها وهو في الخفاء باعه اياها وقبض - [00:19:51](#)

والثمن او مثلا ببيعها بسعر مخفض. ويقول مثلا للشريك اني بعثها بالمبلغ الفلكي. يعني مبلغ عالي جدا. ويتفاهم

مع الذي اشتراها من ان انه اشتراه بفعلا بهذا السعر الغالي - 00:20:15

حتى يسقط هذا الحق هذا من الحيل. هذا من الحيل التي لا يسقط بها هذا الحق. ويكون في تجني عليه وظلم له. فالشريعة جاءت بذلك وهذا كل من كمال هذه الشريعة. من كمال هذه الشريعة و - 00:20:35

جمالها في حفظ هذه اه الحقوق. وبالمناسبة مثل هذه المعاني الجميلة في البيوع والتعامل. لو ان طالب علم يقتتنصها ويعروظها ليس من ناحية فقهية كما هو مبحث في كتب الفقه وانما من ناحية بيان جمال هذه الشريعة ومحاسن الدين الاسلامي وتكون من الوسائل - 00:20:55

للدعوة واذكر مقالة للامام ابن باز رحمة الله تعالى قال فيها وهو يقسم بالله قال والله الذي لا الله الا هو لو بینت محاسن الدين الاسلامي للناس كما ينبغي لدخلوا في دین الله افواجا - 00:21:25

لدخلوا في دین الله افواجا. ولهذا طالب العلم ولا سيما من اه الدول غير المسلمة والذي من الله عليه بالاسلام ينبغي ان يقتتنص مثل هذه المعالي ويتبعها وتكون اداة في يده يدعو بها الى الله سبحانه وتعالى لعله من هؤلاء الذين يكرمهم الله سبحانه وتعالى بان يدخل الناس - 00:21:45

على يديه في دین الله افواجا. والشريعة كلها جمال وكمال. كلها جمال وكمال ومحاسن عظيمة تضبط صالح الناس تدرى عنهم الخصومة والتنازع اه تتحقق لهم المعاني الجميلة و الحياة النزيهة بدون ظلم بدون تعدي بدون تجاوز للحقوق تضبط لهم جميع الامور ظبيطا دقيقا وهذا - 00:22:14

فكله من كمال هذه الشريعة وجمالها وحسنها. اورد رحمة الله تعالى عن ابي رافع رضي الله او عن مولى النبي صلى الله عليه وسلم انه جاء الى سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه فقال له - 00:22:44

ابتع مني بيتي في دارك كان له في داره حجرتين يمتلكها غرفتين ملك له ملك لابي رافع قال لسعد ابتع مني بيتي في دارك اي الغرفتين او الحجرتين التي امتلكها ابتعها مني - 00:23:04

لماذا؟ لانه احق لانه احق. ولابد ان يؤذنه ان يعلمك. لم يذهب ببيعها مباشرة وانما رجع اليه. وهذا من ادب الصحابة رضي الله عنهم وحرصهم على التعامل وفق السنة سنة النبي صلى الله عليه وسلم وهدية. فجاء الى سعد وقال ابتع مني بيتي في دارك. ابتع مني بيتي في دارك - 00:23:29

فقال سعد والله لا ازيدك حلف قال والله لا ازيدك على اربعة الاف منجمة حلف كانه يريد ان يقطع طريق المساومة والزيادة هذا السعر الذي عندي. وحلف على ذلك والله لا ازيدك على - 00:23:59

اربعة الاف منجمة. ومنجمة ايضا لن ادفعها لك كاملا. اذا اذا اتفقنا لا اعطيك اياها كاملا. اعطيك اياها منجمة يعني مقططة مجنة والله لا ازيدك على اربعة الاف منجمة. فقال ابو رافع لقد اعطيت - 00:24:22

بها خمس مئة دينار. اعطيت بها خمس مئة دينار. وسأل وعروظها يعرف قيمتها كم تسوى ومثلا فاعطي فيها خمس مئة دينار. والشريك يقول له والله ما ازيدك على اربع مئة. لا زيدك على - 00:24:47

ربعمية قالوا نعم على اربعة الاف قال والله لا ازيدك على اربعة الاف قال والله قد اعطيت بها خمس مئة دينار ولو لا اني سمعت اه رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - 00:25:07

قل الجار احق بسقبه. لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار الحق بسقبه ما اعطيتك باربعة الاف يعني ما اعطيتك باربعة الاف وانا اعطي بها وسمع الدينار وانا اعطي بها خمس مئة دينار. قال له ما يمكن اعطيك اياها بمبلغ اقل واياها منجم. وانا اعطيت سعر اكثر - 00:25:27

او اغلى لكن لكوني سمعت هذا الحديث من النبي عليه الصلاة والسلام رضي به هذا البيع. انظر هنا ملمحين مهمين تظهر لك في هذا التعامل الرافي الرفيع الجميل اولا حرص الصحابة على السنة وعلى التقيد بما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام - 00:25:57

فحط من الثمن ورضي بمنقاص الثمن في مقابل هذا الامر وتحصيله والامر الاخر السماحة في الاموال في سبيل تحقيق هذا الامر  
النفوس سمحه وفيها كرم. وايضا فيها حرص على سنة النبي الكريم - 00:26:27

صلوات الله وسلامه عليه. الشاهد من الحديث ما للترجمة ان ابا رافع عرض على سعد ان يشتري اه منه اه بيته في دار  
سعد فهذا موضع الشاهد من الحديث عرض الشفعة على صاحبها. نعم - 00:26:57

قال رحمه الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمه الله تعالى باب اي الجوار اقرب قال عن عائشة رضي الله عنها قالت يا رسول  
الله ان لي جارين فالى ايهمما اهدي ؟ قال الى اقربهما منك - 00:27:27

قال باب اي الجوار اقرب ؟ اي اي الجيران اقرب ؟ وايراد لهذه الترجمة في كتاب الشفعة قيل انه اورد هذه الترجمة  
تقوية شفعة الجار لشفعة الجار. وان كان الحديث آآ الذي ساقه رحمه الله تعالى - 00:27:47

ليس فيه ما يدل على ثبوت الشفعة للجار. والشفعة انما هي كما تقدم في في العقارات آآ المشتركة في العقارات المشتركة. لكن مراعاة  
لحق الجار ورغبته يعرض عليه يعرض عليه اذا كان املاك متميزة وهذا دار هنا وهذا دار هنا يعرض عليه لعله رغبة لقريب له او -  
00:28:17

اه جار يحب ان يكون عند او نحو ذلك لا شك ان هذا من اه الاداب التي اه يقتضيها الاحسان الى الجار المطلوب في الشريعة. قال عن  
عائشة رضي الله عنها قالت يا رسول الله ان لي جارين - 00:28:47

فالى ايهمما اهدي ؟ قال اقرأ الى اقربهما منك بابا. الى اقربك من الى اقرب الى اقربهما منك بابا فذكر لها النبي عليه الصلاة والسلام ان  
الاقرب بابا هو الاحق ببابا هو الاحق بالهدية. وقيل ان الاقرب آآ بابا هو اكثرا من يكون اطلاقا على - 00:29:07

الجار والداخل والخارج ونحو ذلك ربما ايضا الصغار اما الا بعد هو وبعد عن ذلك فكان اقرب بابا اولى بالهدية مثلا لو جاءه مثل  
طعام الاقرب بابا يمكن حتى تصل اليه الرائحة رائحة الطعام او - 00:29:37

مثلا يرونها مثلا وهو يدخل او يدخل الى البيت او اشياء من هذا القبيل فالاقرب بابا اولى بي آآ الهدية و الاحسان. نعم. قال رحمه الله  
تعالى تحت ترجمة الامام - 00:29:57

بخاري رحمه الله تعالى كتاب الاجارة باب في الاجارة. قال عن ابي موسى رضي الله عنه قال اقبلت الى النبي صلى الله عليه  
 وسلم ومعي رجالا من الاشوري من الاشوريين فقلت ما علمت انهم يطلبان العمل فقال لن او - 00:30:17

ولما نستعمل على عملنا من اراده. قال كتاب الاجارة كتاب الاجارة والاجارة معروفة وعرفها الفقهاء رحهم الله تعالى بانها عقد على  
منفعة مباحة عقد على منفعة مباحة من عين معينة او موصوف في الذمة - 00:30:37

اما مدة معلومة او على عمل بعوض معلوم او على عمل واطن معلوم. وكونها عقد على منفعة. يخرج بذلك العقد على عين لان العقد  
على عين هذا بيع وليس اجارة. ولكن هذا عقد على منفعة مثل ان ينتفع من البيت بسكناه مثلا سنة - 00:31:07

او ينتفع مثلا من السيارة بركرتها وقضاء مصالح عليها لمدة شهر مثلا. فهو عقد على منفعة ليس عقد على عين العقد على العين هذا  
بيع وتمليك. وانما هذا عقد على منفعة ان ينتفع بها لمدة معينة يتافق عليه. هذا - 00:31:37

يسى اجر فاذا مثلا اتفق مع شخص على الانتفاع من شقة في عمارته مثلا لمدة سنة هذا العقد يسمى اجر. اذا انتفى اذا اتفق معه  
على الانتفاع من السيارة. تكون معه لمدة - 00:31:57

في شهر هذا يسمى اجر فهو عقد على منفعة مباحة اما اذا كانت هذه المنفعة محرمة جاءت الشريعة بتحريمها فالعقد باطل  
ولا يحل. مثل لو وكان اراد اجر شقة مثلا ليصنع فيها خمرا او يجعلها وكرها لشر او لفساد هذا باطل هذه منفعة محرمة - 00:32:17

فلا يكون المنفعة التي يتم عليها هذا العقد الا المنافع المباحة اما المنافع المحرمة التي جاءت الشريعة بتحريمها فان ذلك لا يجوز من  
عين معينة او موصوفة في الذمة معينة - 00:32:47

ان تقول له اؤجرك سيارتي هذه لمدة شهر او هذه الشقة لمدة شهر او موصوفة بالذمة تقول سيارة صفتها كذا وظفتها كذا  
تعطيه تعريف عنها او شقة مثلا تقول مكونة من اربع شقق تشطيب - 00:33:07

وهكذا موصفاته هكذا تعطي وصف دقيق لها ويتم العقد على ذلك. من عين معينة او موصوفة في الذمة مدة معلومة. ايضا تحدد المدة مثلا لمرة شهر لمرة سنة او على عمل بعوض معين او على عمل بعوض معين او عوظ معلوم مثلا يتفق مع - 00:33:27 شخص ان يبني له جدارا ان يبني له جدارا ان يحفر له مثلا آآ موضعها في الارض او يمد له او انباب او يتفق معه على مثل ذلك فهذا التعامل يسمى الاجارة والشريعة - 00:33:57

الشريعة اباحت ذلك وفيه ضوابط معلومة يأتي آآ الاشارة الى شيء منها من خلال هذه الترجمة قال باب في الاصل ليس كما هو مثبت هنا في الاجارة في الاصل باب - 00:34:17

ايجار الرجل الصالح باب استئجار الرجل الصالح. وقول الله تعالى ان خير من تأجرت القوي الامين ان خيرا من استأجرت القوي الامين. فهذا الترجمة في شيء ما بالاجارة وهو استئجار الرجل الصالح. عندما يريد الانسان ان يستأجر اجيرا في عمل ما - 00:34:37

تخير الصالح في ايمانه وطاعته وايضا الصالح في فهمه للعمل قوي وامين وجدير بالقيام بهذا العمل امل وهو من اهل هذه الصنعة فلابد من مراعاة هذه الامر في الاجارة قال عن ابي موسى رضي الله عنه قال اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من الاشعبي - 00:35:07

فقلت ما علمت انهما يطلبان العمل. هو جاء رضي الله عنه لهذين الرجلين ان يخصص النبي صلى الله عليه وسلم لهما عملا ويكون لهما اجرة على هذا العمل. اما مثلا في جبایة الزکاۃ او مثلا في شيء من الاعمال التي - 00:35:37 يحتاج اليها النبي عليه الصلاة والسلام فجاء شافعا لهما عند النبي عليه الصلاة والسلام في ان يخصص لهما عملا من الاعمال ويكون لهما شيء من الاجرة على ذلك العمل. فقال النبي عليه الصلاة والسلام لن او لا - 00:36:07

استعمل على عملنا من اراده. لا نستعمل على عملنا من اراد. من جاء يطلب العمل لا نوليه. من جاء حريصا وعنه حرص على العمل ويطلب العمل قال لا نوليه. لأن هذا الحرص على العمل يوجد شيء من التخوف - 00:36:27

من هذا الحريص على العمل بينما الشخص الذي آآ يعرض عليه وهو اهل وهو اهل وجدير تمنع هذا يزداد من الطمأنينة فيه. اما الشخص الذي يأتي حريصا ويطلب اه لنفسه - 00:36:47

هذا العمل مثلا يمدح نفسه ويبحث عن الوسطاء له في في العمل وان يولي هذا الامر وخاصة وايضا الولايات العامة والولايات العامة الشخص الذي يحرص عليها في الغالب لا يطمئن اليه. اما الشخص القدير - 00:37:07

والناصح والمعروف امانته تعرض عليه ويمتنع هذا مما يزيد الحرص عليه. مما يزيد الحرص عليه بخلاف الشخص الذي يطلبها لهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام آآ لن او لا نستعمل على عملنا من اراده - 00:37:27

وهذا يستفاد ان استعمال من يستعمل لابد ان يتحرى فيه يطمئن الى امانته والى صلاحته والى كما هو مقصود الترجمة. نعم. قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمة الله - 00:37:47

وعالى باب رعي الغنم على قراريط. قال عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله الله نبيا الا رعى الغنم. فقال اصحابه وانت؟ قال نعم. ارعاها على قراريط لاهل مكة. قال - 00:38:07 رعي الغنم على قراريط. يعني على شيء يسير من المال على قدر يسير من المال قال عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم - 00:38:27

ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم. هذه الرعاية للغنم ومعلوم ان رعاية الغنم تروض الراعي نفسه على اللين والسمحة والطمأنينة والهدوء والمتابعة الدقيقة لان الغنم فيهم النشطة وفيهم الضعف وهي وفيهما التي يكون بها شيء من المرض تحتاج الى ان تتبعه فيهم مثلا التي مثلا في في عينها شيء - 00:38:47

الاصابة اما عوره او كذا فلا تحسن الرعي او اتجاه الى المرعى فيهم العرجاء فيها كذا يعني الغنم احوالها تحتاج الراعي ان يلم بهذه المسؤلية. وان يتبع كل واحدة منها يعتني بها - 00:39:27

العناية التي اهتاج اليها. فهذه الرعاية عندما تكون في اول امر الانسان تعطيه من اهتمان والدرية رياضة النفس على ما هو اعظم من ذلك. الذي هو رعاية الامم رعاية الامم ومتابعة مصالح اعظم من هذه المصالح لكن هذه فيها مران للنفس وفيها -

00:39:47

الرياضة الغنم خصوصاً فيها الطمأنينة وفيها السكينة. لما يكون من الإنسان في أول أمره هذه الرعاية للغنم والصبر عليها مدة من الزمان لا شك أن هذا له اثره على الإنسان فيما بعد. قال ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم. إلا رعى الغنم - 00:40:17  
قالوا أصحابه وانت؟ اي حتى انت يا رسول الله؟ حصل منك ذلك؟ قال نعم كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة يعني اعطوني مقابل رعايتها اغناهم يعني مالا يسيراً يتفق عليه مالا يسيراً يتفق عليه وهذا يستفاد - 00:40:47

باب الاجارة من العصر الى الليل. قال عن ابى موسى رضى الله عنه عن النبى صلى الله - 00:41:37  
مال يدفع له صلوات الله وسلامه عليه مقابل رعايته للاغنام. نعم. قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمة الله تعالى  
منه ان هذه ايجارة وهي والنبي صلى الله عليه وسلم كان يرعى الغنم اهل مكة على قراريط مقابل قراريط اي شيء من - 00:41:07  
من صحة آآ هذا النوع من الاجارة يعني آآ الغنم مقابل معين يحدد وغيره كذلك من الامور والمصالح لكن الشاهد

عليه وسلم قال مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استأجر قوماً يعملون له عملاً يوماً إلى الليل على أجر معلوم.  
فعملوا له إلى نصف النهار فقالوا لا حاجة لنا إلى أجرك الذي شرطت - **00:41:57**

انما وما عملنا باطل فقال لهم لا تفعلوا اكملا بقية عملكم وخذوا اجركم كاملا فابوا وتركوا واستأجر اجيرين بعدهم فقال اكملا بقية يومكما هذا وللما الذي شرطت لهم من الاجر فعملوا حتى اذا كان - 00:42:17

فانيا واستأجر قوما ان يعملا له بقية يومهم - 00:42:37 حين صلاة العصر قالوا لك ما عملنا باطل ولك الاجر الذي جعلت لنا فيه فقال لها اكملوا بقية عملكم فانما بقي من النهار شيء يسير

من العصر اي من اول وقت العصر الى الليل اي الى دخوا الليل - 00:42:57

الى دخول الليل. وهذا فيه الاجارة بتعيين الوقت. يبدأ بهذا وينتهي بهذا. فيكون العامل مطلوب منه ان يبدأ في اول الوقت المعين وينتهي، اه عمله بانتهاء الوقت فلا بد من الوفاة بالبدع - 17:43:00

من اول وقت الى انتهائه حتى يكون فعلا وفى الامر الذى اه تم الاتفاق عليه. قال عن ابى موسى رضي الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال، مثا، المسلم: والمهدى - 00:43:37

والنصارى كمثل رجل استأجر قوما يعملون له عملا يوما الى الليل على اجر معلوم هذا مثل عظيم جدا في بيان هذه الامم اليهود والنصارى، وامة محمد عليه الصلة والسلام امة الاسلام - 00:43:57

فضرب مثل صلوات الله وسلامه مثلاً عجيبة لحال هؤلاء. قال عن القسم الاول من هؤلاء لانهم اقسام ثلاثة قال فعملوا له الى نصف النهار يعني من اوا النهار الى نصف النهار وهذا مثلاً لليهود. فعملوا اي من اوا النهار الى نصف النهار. الى نصف النهار - 00:44:17

قالوا لا حاجة لنا الى اجرك الذي شرطت لنا وما عملنا وما عملنا باطل ومعانا باطل. عملوا من الصباح الباكر. اتفقوا معها - والذى مروا وبدأوا من الصباح الباكر الظهر الى الظهر ولما جاء وقت الظهر قالوا الاحنة ما نريدها والعماء الذى قمنا به كله باطل .

00:44:47

وهذا اشارة الى كفرهم. اشارة الى آكفرهم وحبوط اعمالهم وبطلانها بان القوم هذا العمل وهذا الالتزام كفروا وتولوا واعرضا  
فحبطت اعمالهم وبطل كل ما قاموا به فقال لهم لا تفعلو اكملا بقية عملكم وخذلوا اجركم كاملا فابوا وتركوا - 00:45:17  
فابوا وتركوا. فهذا مثل اليهود. هذا مثل اليهود. قال واستأجر اجيرين بعدهم فقال اكملا بقية يومكمما هذا وللما الذي شرطت لهم من  
الاجر ابدأوا من ظهر الى لا الى بقية اليوم. اكملا العمل المتبقى. من الظهر الى بقية الى اخر اليوم - 00:45:53  
اكمي بقية يومكمما هذا وللما الذي لهم من الاجر. فعملوا حتى اذا كان حين صلاة العصر جاء وقت العصر قالوا لك ما عملنا وللما اجر

الذى جعلت لنا فيه. لك ما عملنا ولك الاجر الذى عملناه ما نريده ولا نريد - [00:46:23](#)

اه اجر عليه. فقال لها اكملوا بقية عملكم. فان فانما بقى من النهار شيء يسير فابيا وهذا مثل للنصارى وهذا مثل للنصارى لم يبقى من [الاليوم الا قليلة لم يبقى من اليوم الا مدة قليلة الا وقت يسير. اشير الى ذلك في الحديث. قال - 00:46:53](#)

ما بقى من النهار فانما بقى من النهار شيء يسير. الوقت الذى بقى شيء يسير قال واستأجر قومه ومن ان يعملا له بقية يومهم فعملوا [بقية يومهم حتى غابت الشمس - 00:47:23](#)

واستكملا اجر الفريقين كلهم فذلك مثلهم ومثل ما قبلوا من هذا النوع فانظر هذا الثواب العظيم [الذى من الله سبحانه وتعالى به على امة الاسلام. عملوا قليلا واجروا كثيرا - 00:47:43](#)

عملوا قليلا واجروا على هذا العمل آآ القليل اجر كثير وعندما تطالع اعمال الشريعة اتجد اعمال مخففة وليس فيها مثل [ما على الامم التي قبلنا اعمال مخففة واعمال يسيرة - 00:48:03](#)

اعمال فيها يسر فيها السماحة فيها آآ معانى عظيمة جدا من الرفق ونحو ذلك والاجر مضاعف والثواب جزيل عند الله سبحانه [وتعالى وهذا مما يدل على ما اكرم الله سبحانه وتعالى به هذه الامة التي قبلت هذا النور - 00:48:23](#)

وهو ما جاء به النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه. والمراد بالنور الوحي. قال الله تعالى وكذلك او حينا اليك روحنا من امرنا ما كنت [تدرى ما الكتاب ولا الایمان ولكن جعلناه نورا. نهدي به من نشاء من عبادنا - 00:48:43](#)

والشاهد هو التحديد تحديدا الوقت في في الاجارة من كذا الى كذا كما هو في الترجمة قال الاجارة من العصر اي اول وقت الى الليل [اي الى دخول الليل نعم. قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري - 00:49:03](#)

الله تعالى باب من استأجر اجيرا فعمل فيه المستأجر فزاد. قال عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهمما قال سمعت رسول الله صلى الله [عليه وسلم يقول انطلق ثلاثة رهط من كان قبلكم حتى او المبيت الى غار فدخل - 00:49:23](#)

الو فانحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار فقالوا انه لا ينجيكم من هذه الصخرة الا ان تدعوا الله بصالح اعمالكم. [فقال رجل منهم اللهم كان لي ابوان شيخان كبيران وكنت لا اغبق قبلهما اهلا ولا - 00:49:43](#)

اما لا فنائى بي في طلبي فنائى بي في طلب شيء يوما فلم ارج عليهم حتى ناما فحلبت لهم غبوقهما فوجدهما نائمين. فكرهت ان [اعمق قبلهما اهلا او مالا. فلبست والقدح - 00:50:03](#)

على يدي انتظر استيقاظهما حتى برق الفجر. فاستيقظا فشربا غبوقهما اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه [من هذه الصخرة فانفرجت شيئا لا يستطيعون الخروج. قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:50:23](#)

وقال الاخر اللهم كانت لي بنت عم كانت احب الناس الي فاردتھا عن نفسها فامتنعت مني حتى المت بها سنة من السنين فجاءتني [فاعطيتها عشرين ومئة دينار على ان تخلی بيني وبين نفسها ففعلت. حتى اذا - 00:50:43](#)

قدرت عليها قالت لا احل لك ان تفض الخاتم الا بحقه فتحرجت من الواقع عليها فانصرفت عنها وهي احب الناس الي وتركت الذهب [الذى اعطيتها. اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك. فافرج عنا ما نحن فيه - 00:51:03](#)

فانفرجت الصخرة غير انهم لا يستطيعون الخروج منها. قال النبي صلى الله عليه وسلم وقال الثالث اللهم اني استأجرت اجراء [فاعطتهم اجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب فثمرت اجره حتى كثرت - 00:51:23](#)

فثمرت اجره حتى كثرت منه الاموال فجاءني بعد حين فقال يا عبد الله ادي الي اجري فقلت له كل ما ترى من اجرك من الابل والبقر [والغنم والرقيق. فقال يا عبد الله لا تستهزئ بي. فقلت اني لا استهزئ - 00:51:43](#)

بك فاخذه كله فاستاقه فلم يترك منه شيئا. اللهم فان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك. فافرج عنا ما نحن فيه فانفرجت الصخرة [فخرجوا يمشون. اه يؤجل الحديث على هذا الكلام على هذا الحديث العظيم الى لقاء - 00:52:03](#)

اه الغد باذن الله سبحانه وتعالى. ونسأل الله الكريم رب العرش العظيم ان ينفعنا اجمعين بما علمنا وان يزيدنا علما وان يصلح لنا [شأننا كله والا يكلنا الى انفسنا طرفة عين وان يغفر لنا ولوالدينا ولمسائنا - 00:52:23](#)

وللمسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات الاحياء منهم والاموات اللهم اتي نفوسنا تقوها ورذلها انت خير من زكها انت ولها  
ومولاه اللهم اصلاح لنا ديننا الذي وعصمه امرنا واصلاح لنا دنيانا التي فيها مع - [00:52:43](#)

عاشرنا واصلاح لنا اخرتنا التي فيها معادنا واجعل الحياة زيادة لنا في كل خير والموت راحة لنا من كل شر اللهم اقسم لنا من خشيتك  
ما يحول بيننا وبين معاصيبك ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك. ومن اليقين ما تهون به - [00:53:03](#)

ان مصائب الدنيا اللهم متعنا باسماعنا وابصارنا وقوتنا ما احبيتنا واجعله الوارث منا واجعل ثأرنا على من ظلمنا وانصرنا على من  
عادنا ولا تجعل مصيبةنا في ديننا ولا تجعل الدنيا اكبر همنا - [00:53:23](#)

ولا مبلغ علمنا ولا تسلط علينا من لا يرحمنا سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك اللهم صلي وسلم على  
عبدك ورسولك نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. جزاكم الله خيرا - [00:53:43](#)